انماط السلوك غير الاخلاقى في المهنة

مقدمة

ويشمل أنواع السلوك الذي قد يشكل تأثيراً غير مقبول أو غير لائق ويشمل:

تقديم أو دفع رشاوي أو حوافز مالية أخرى، بما في ذلك توفير فرص العمل أو العقود المستقبلية لخدمات أخرى غير أعمال المراجعة تزويد المراجع بمعلومات أو نصائح غير دقيقة أو مضللة، بما في ذلك التحليل القانوني.

ثانياً: الفساد الاداري:

يعد الفساد الاداري من اشد مايصيب المؤسسات في اي دولة ، فنجاح المؤسسة او فشلها مر هون بالسياسة الادارية لها ، واذا ما استشرى الفساد الاداري في اي منشأة فان ذلك نذير لسقوطها وانهيارها ، ولاشك ان ظاهرة الفساد الاداري وثيقة الصلة بالخلل الاخلاقي والتربوي ، وهي دلالة على هبوط القيم المادية بطريقة غير عقلانية .

ويتعلق بمظاهر الفساد الاداري تلك الانحرافات الادارية والوظيفية والتنظيمية ، والمخالفات التي تصدر عن الموظف العام اثناء تاديته لمهام وظيفته ، في منظومة القوانين والنظم التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدلا من الضغط على صناع القرار لمراجعتها وتحديثها باستمرار.

ومن خلال ماتقدم يمكن تعريف ظاهرة الفساد الاداري بانها (المتاجرة بالوظيفة وامتيازاتها واستغلال النفوذ لغير الاغراض القانونية الموجودة من اجلها).

انواع الفساد الاداري:

يقسم الفساد الاداري الى اربع مجموعات ، وهي :

أ. الانحرافات التنظمية: ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في اثناء تأديته لمهمات وظيفته والتي تتعلق بصفة اساسية بالعمل، ومن اهمها:

- 1. عدم احترام العمل.
- 2. امتناع الموظف عن اداء العمل المطلوب منه.
 - التراخى .
 - 4. عدم الالتزام باوامر ومفردات الرؤساء .
 - السلبية .
 - 6. عدم تحمل المسؤولية.
 - 7. افشاء اسرار العمل.
- ب. الانحرافات السلوكية: ويقصد بها المخالفات الادارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصى وتصرفه، ومن اهمها:
- عدم المحافظة على كرامة الوظيفة: ومن صور ذلك ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل كا استعمال المخدرات او التورط في جرائم اخلاقية.
- سوع استعمال السلطة: ومن صور ذلك تقديم الخدمات الشخصية وتسهيل الأمور وتجاوز اعتبارات العدالة الموضوعية في منح اقارب او معارف المسئولين مايطلب منهم.
- المحسوبية: ويترتب على شيوع ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة باشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على انخفاض كفاءة الادارة في تقديم الخدمات وزيادة الانتاج.
- الوساطة: فيستعمل بعض الموظفين الوساطة شكلا من اشكال تبادل المصالح.

ج. الانحرافات المالية: ويقصد بها المخالفات المالية والادارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف، وتتمثل هذه المخالفات فيما يلى:

- مخالفة القواعد والاحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة .
- فرض المغارم وتعني قيام الموظف بتسخير سلطة وظيفته للانتفاع من الاعمال الموكلة اليه في فرض الاتاوة على بعض الاشخاص او استخدام القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الامور الشخصية في غير الاعمال الرسمية المخصصة لهم.
- الاسراف في استخدام المال العام ومن صور هتبديد الاموال العامة في الانفاق على الابنية والاثاث، والمبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الامور الشخصية ، واقامة الحفلات والدعايات ببذخ.
- د. الانحرافات الجنائية : ومن صورها الاكثر انتشارا الرشوة ، واختلاس المال العام ، والتزوير .

علاج الفساد الاداري: ان تغلغل الفساد الاداري في الكثير من النواحي والاختصاصات الوظيفية والمهنية ، يتطلب البحث عن المعالجات الممكنة وبيان كيفية القضاء عليه ، ويكون ذلك من خلال الاتي:

1. ترسيخ اخلاقيات المهنة اذ يعد اول واعظم علاج لهذه الظاهرة ، ولعل ولعل خلقي الامانة والقوة من اهم الاخلاقيات في هذا السياق ، فيولى القوي الامين الادارة ، قال تعالى ((انه خير من استأجرت القوي الامين)) ، وعن رسول الله (صل الله عليه واله وسلم) انه قال : (أد الامانة الى من ائتمنك ولاتخن من خانك) .

 التأكيد على قيمة تعظيم الله تعالى ، واستحضار مراقبته في التزامنا بهذه الاخلاق ، والتذكير بفضل هذه الاخلاق وعظيم ثوابها كونها سعادة للمرء في الدنيا والاخرة .

3. وضع الانظمة واللوائح والاساليب الموضحة لمجال المراقبة والمحاسبة والمساءلة ونشر الشفافية والنزاهة ، وكذلك يجب تحديد العقوبات الرادعة لمن يخالف ذلك ، وتطبيقها بكل حزم وعدل .

4. ومن اهم وسائل علاج الفساد الاداري انشاء اجهزة رقابية تكافح الفساد وتقضي عليه ، من خلال التحري عن اوجه الفساد المالي والاداري ، وكذلك احالة المخالفات والتجاوزات المتعلقة بالفساد المالي والاداري للجهات الرقابية او جهات التحقيق ، ومن هذه الاجهزة ماموجود في العراق من اجهزة رقابية مختلفة تهدف لتحقيق النزاهة واشاعة الاخلاقيات المهنية والوظيفية عند ممارسة الاعمال ومكافحة الفساد بكافة صوره والقضاء عليه ، ومنها هيئة النزاهة ، وجهاز المفتش العام ، وديوان الرقابة المالية ، ويضاف اليها جهاز الادعاء العام وما يقوم به من مهام تضمن ترسيخ مبادىء النزاهة والاخلاص في مزاولة العمل والقضاء على الفساد اذ مارس دوره هذا الجهاز في كثير من البلدان وسيعتلي هذا الدور قريبا في العراق عند المباشرة بالغاء جهاز المفتش العام .